

## شرح منظومة القواعد الفقهية 5

عبدالمحسن الزامل

الحمد لله رب العالمين. كما تقدم في وسائل والمقاصد وان الزواج لا ذلك كله. ومن القواعد في هذا الباب ما يتم الوجه الا به ووجه الشرف واجب السلام عليكم ورحمة الله - 00:00:00

لكن عبر الشرطي رحمة الله بعبارة اخرى فقال ما يتم الواجب الوضع الا به؟ هو واجب. ومنهج الواجب معلق الا به فليس بواجب دلوقتي اما المعدب فليس بواحش وعلى ما لا يتم الا به. اما ان يكون - 00:01:10

الواجب غير مستطاع تحصيله. غير المستطاع تحصيله. وهذا ما يتم الواجب اذا كان غير مستطاع فهذا لا يجوز من زوال الشمس. من زوال الشمس لصلة الظهر من طلوع الهاجر ليلة الواحد من رمضان ليلة واحد من شوال هذا - 00:01:50

هذا ليس المستطاع واجب الجماع. ومنه الله المستطاع تحصيلا. تحصيله لكنه ليس بمطلوب مثل ماذا؟ اشارة للزكاة ايصال الزكاة. ايصال الزكاة شرط بوجوب الزكاة. لسلام هل يعني قوله النبي عليه الصلاة والسلام ولا يلزم تحصيله بالعمل كذلك - 00:02:20

هل يجب علينا ان يكون وقت دخول رمضان مقيما حتى هل ينفع الانسان ان يكون مقيما؟ لا هو سبب هو ليس له كذلك ان يحج مثلا كل هذا مع اني لكن - 00:03:10

كما تقدم واجب على شرط الاول على يعني ان تكون ذلك الوحدة الكبرى هذا الورشة. مثل القصد الى انه الصلاة في المسجد. هذا واجب القاصد وما اشبه ذلك من واجبات المطلقة فيجب تحصيلها - 00:03:50

والخطأ ذكره والنسيان والنسيان. هل وقع العنوسة؟ والخطأ ذكرها. البعض هو الاكره من عوامل اهلية بالخطر اذا اجتهد الحاكم اخبر فاصاب اجتهد له اجل لا يكفي كذلك والنسيان قال عليه الصلاة والسلام وقال - 00:04:40

وجاء الى الادلة على هذا المعنى وانه الرحمن يكرهوا ملجم يعني لا تصرف له كالعادة. يحبى الانسان بالقوة ايها النساء حتى يصب عليه او يقتله. انسان فتح بابه بالتهديد او تهديد القوة. هذه بعض الخلاف - 00:05:30

غير مكلف وقال النبي عليه الصلاة والسلام في اغلاق يعني اذا انقلب عليه سالم الامر من شدة غضبه او مما اذا كان هذا ب مباشرة يدرس البديل لو ان الانسان او خطأ او خطأ او ان يسير الى يعني - 00:06:40

تقتل هذه البالغة يعني سوف يفعل بكلها وكذا تهديد ياسين فيبعد مباشرون على بناء التهديد ليس جاهدا هذا يخرج من خالل التهديد الذي اما اذا عنه ما دام انه له ان عمارة فلا اجمع عليه. ولم يقع في الزلزال. وضمان الهنات يثبت بدن - 00:07:30

الصحيح بالقيمة في شيء كله بكتير او موجود لا صناعة هذا تعريف للمثل عند ربها لا صناعة فيه مباحة يصح استلموا فيه الشيء الذي في صياغة مثل الاجهزة الحديثة تحول الاجهزة - 00:08:10

مثل لكن خبز هل يرضي الله بخبز منها؟ قالوا لا. كل ما قيل له وجود بر قمح بر او طحين كل شيء يوجد من الحروب الاولى لا صناعة فيه. هذا فيه صناعة صناع خبز معناه - 00:08:50

مباح المحرم اذا اتي عليه كأس لهب مثلا اول بيت دهب او ما اشبه ذلك. يضممه في قيمته ذات قيمته ماتته قيمة قيمة نقول هذا الذهب كم وزنه؟ مو كم قيمته؟ كم وزنه - 00:09:30

قالوا عشرين كيلو ديار الذهب كم قيمته؟ قالوا قيمته اذا كانوا يعني آآ مصنعا غير يصح السلام في الجواهر وهذا التعريف عندهم هذه قالوا هذا مضمون بقيمته عندي جهاز هذا حديد مصنع الان ليس موجودا - 00:10:06

الاجهزه وال الصحيح انه وهذا قول لاهل العلم وهو اختيار البخاري رحمه الله. انسان على اعتدى عليه بقيمة المال انا تماما او تعطيه قيمة. يعني اي مرة ولهذا البخاري رحمه الله قال بحق سد ولده - 00:11:06

في اخرها انه اتهموه بنفسنا وكذا ونفع تلك التي قالت من جرير ثم جاءه صومعة ثم انجبوه ثم قال يا ابا من هو بعثوه قال فلان للنبي هذا الوعي فعند ذلك عادوا اليه ويتتوسعون به وكذا فقال النبي اذا كان بالذهب - 00:12:06

عليه الصلاة والسلام ولهذا قلنا انه مثل ما له مثل قال ولا ومن وسائل الاحكام انتبه يثبت برفقتنا اذا استقلها معاذ قال الشيء يجوز اذا كان تابع بعض الاشياء ولا تجوز الا كانت مستقلة. جزء والا يحرم - 00:12:56

لانه قال طيب لو قلت ابيعك مثلا مكينة السيئة في داخلها الى بعث السيارة كلها يجوز اذا بعثه الناقة في بطنها الشاة في بطنها الحال اذا يجب تبعه مثل الحمل في بطن الناقة وبطن الشاة فيجوز بيعه - 00:14:16

تابع للامة ولا يجوز ان يفرد وحده. ولهذا التابع يشعر هو تابع له ومن ذلك مثلا لو ان انسان احرم بالحج ثم ذهب الى مكة فلم يصل عرفة الا بعد طلوع الفجر والنحر. في هذه الحالة فانه الحاج هو لم يصل - 00:14:56

ماذا يصنع ويصعد ويحصر او يحلق ويتحلل خلاص انتهي الجزء طيب الناس لا زالوا في من يوم النحر هل يجوز هل عليه ان يذهب الى منى فيرميه وده بيت او يشعر لماذا شرع الله من وجده؟ لان الاصل نعم شر - 00:15:26

فالتابع الذي وهنالك اشياء كثيرة يثبت تبعا ما لا يثبت استقلال ولهذا شهادة المرأة هذا الولد او يعني شهادة ذهبا هو ابنه في الغلاف هذا الولد ابن فلانة هذا الولد بنت فلان يثبت بشهادتها انه ولدها - 00:16:06

طيب يثبت بشهادة للولد للمرأة ويثبت نسبة للولد نسب الولد في زوجها - 00:16:46 وهكذا لو شهدت النهار فلان هو فلان وفلان ارضعتمهو طيب النكاح لا يثبت النكاح لكن ثبت فسخ النكاح ها تبع الجليل في بطن الآخر اذا ذبحنا الشعاعات حلال يؤكل ولا ما يأكل - 00:17:16

تبعا لماذا؟ لامه ذكاءه تبعا له قال عليه الصلاة والسلام زكاة الجنين زكاة اولى مبتلى الثانية والجنين مضاد ذكاة خبر هل يجوز نساعنا ورغبة الدين خير وعمل يعني انه لما اضيف بمفرده - 00:18:06

في هذه الحالة تخصص. تخصصت والتفصيل في هذه الحالة كان مفيدة ليست شائعة شأن قالوا على نزع الخاوية اصلها كزكاة امة فقال هذا قال طيب لماذا؟ لان حال امه هو تابع لامه - 00:19:06 والتتابع تابع ويجب التبعات ما لا يثبت استقلال استقلال - 00:20:26